رواية الأئمة عن الضعفاء: أحكامها وأسبابها

تأليف
علي بن حسين الصالح

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه وسلم؛ وبعد:

فهذا بحث مختصر من المباحث الحديثية أرجو أن أوفَّق في طرحه وتقعيده لأنه من المباحث الهامة التي قد تشكل على كثير من طلبة العلم، وقد قسمت البحث إلى ستة مباحث:

المبحث الأول:

بيان تشدد الأئمة في الرواية عن الضعفاء

لم تكن الرواية عن الضعفاء محلَّ قبول لدى طائفة من المحدِّثين والعلماء المحقِّقين، فحكموا بمنعها مطلقاً لما في الرواية عنهم من التساهل في نسبة ما لم يصحّ من الحديث إلى النبي ﷺ، مما قد يؤدي إلى التغرير ببعض من يسمع تلك المرويات فتجد طريقها إلى العمل لديهم، بل إنّ المجيزين للرواية عن الضعفاء وافقوا المانعين في أمور هي: عدم حجية الضعيف، وعدم جواز الكذب على النبي ﷺ، وعدم جواز العمل إلا بالشروط المعروفة.

فالمجيزون لم يقصدوا إلى التساهل إذن، بل كانوا في جملة من وضعوا الضوابط والقيود في الرواية عن الضعفاء، غاية ما في الأمر أن لهم اجتهاداً سوّغ لهم الذهاب إلى ما ذهبوا إليه، وهكذا وقف الفريقان كالسدّ أمام انفلات زمام الأمور يذودون عن حياض الدين ويذبُّون عن سنة رسول ربّ العالمين ﷺ، فكانوا الجهابذة ـ حقّاً ـ الموصوفين في قول عبدالله بن المبارك (١٨١هـ) ـ رحمه الله ـ حين قيل له: هذه الأحاديث، قال: ستخلق لها الجهابذة، ثم تلا قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ⁽٩⁾﴾ [الحجر: ٩].

ومن جملة الأئمة المتشدّدين الإمام مسلم (٢٦١هـ) حيث يوجب على من استطاع التمييز بين صحيح الأحاديث وضعيفها ألاّ يروي إلا ما عرف صحته وأن يحذر من الرواية عن الضعفاء، قال ـ في مقدمة صحيحه ـ: «واعلم ـ وفقك الله تعالى ـ أنّ الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين ألا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع. والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم ـ دون ما خالفه ـ قول الله جلّ ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ⁽٦⁾﴾ [الحجرات: ٦].

وقال جلّ ثناؤه: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقال عزّ وجلّ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]»[١].

ثم يعترض على الرواة تركهم الاقتصار على الصحيح ورواية الضعيف للعوام رغم علمهم بأنه ضعيف في قوله: (رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصّب نفسه محدثاً فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيراً مما

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ص٨ ـ ٩.



يقذفون به إلى الأغبياء من الناس مما هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممّن ذمّ الرواية عنهم أئمة الحديث)[1].

بل يذهب إلى التصريح بأنّ الراوي عن الضعفاء غاشّ لعوامّ المسلمين آثم بفعله، وإنما يحمله على ذلك هو التباهي وإرادة التكثر، وأن مسلكه هو مسلك من لا نصيب له في العلم، وأنّه أولى بأن يسمى جاهلاً من أن ينسب إلى علم، فنراه - بعد كلامه على جماعة من الضعفاء ذكرهم في مقدمة صحيحه - يقول: (وأشباه ما ذكرنا من كلام أهل العلم في متّهمي رواة الحديث وإخبارهم عن معايبهم، كثير يطول الكتاب بذكره على استقصائه، وفيما ذكرنا كفاية لمن تفهّم وعقل مذهب القوم فيما قالوا من ذلك، وبيّنوا، وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عن من قد عرفه، ولم يبيّن ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان آثماً بفعله ذلك غاشّاً لعوامّ المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يُضطرّ إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع، ولا أحسب كثيراً ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد المجهولة ويعتدّ بروايتها بعد معرفته بما فيها من التوهم والضعف إلا أن الذي يحمله على روايتها والاعتداد بها إرادة التكثر بذلك عند العوام، ولأن يقال ما أكثر ما جمع فلان من الحديث وألّف من العدد، ومن ذهب في العلم هذا المذهب وسلك هذا الطريق لا نصيب له فيه وكان بأن يسمى جاهلاً أولى من أن ينسب إلى علم)[2].

(١) مقدمة صحيح مسلم ص٨.

(٢) المصدر السابق ص٢٨.

ولم يكن هذا هو رأي الإمام مسلم وحده، بل هو رأي لم نجد من يذهب من العلماء ـ حتى المجيزين للرواية عن الضعفاء ـ خلافه، ولسنا نعدو الحقيقة لو قلنا أن النقل عنهم قد تطابق على هذا النحو.

قال الإمام الجوزجاني[1] (٢٥٩هـ): (فيا لعباد الله، أما لكم في المقانع من المبرزين وأهل الأمانة من المحدثين سعة ومنتدح أن تحووا حديثهم الذي رووه عن الثقات والمتقنين من أهل كل بلدة فتعتقدونه، فإن في حديثهم لذي فهم غنى، لا ولكن كثيراً منكم جار عن الطريق وجعل طلبه لهذا الشأن وجمعه نزهة وشهوة.. ـ ثم قال: ـ والحديث حديثان: حديث يراد به الله يقيم به المرء دينه ووظيفته فلا يقبل منه غداً إذا سئل في القيامة عن علمه أهل التهم في الدين، وأهل الميل عن القصد من الاتباع للحق من قبل الله بأنّ الله قال: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦﴾ [الأعراف: ٦].

... وحديث يراد به المذاكرة، فإذا ذاكرته عند أهل العلم لم يقبلوه منك حجة وعبسوا في وجهك منكرين عليك، فيشغلكم طلب هذا عن حفظ كثير مما يعنيكم من التفقه في حديث الأعلام الذين هم الأئمة، ولو نبذتم هذا وأقبلتم على حديث أولئك خفّت مؤونتكم وأعنتم على حفظه والتفقه فيه، ولا أحسب يعدل غداً إذا مُحّصنا وسُئلنا في الموقف بين يدي الله عن الحجة فيما سعينا فيه من أمر ديننا، إسناد فيه رجل زائغ عن الحق متّهم ولا إسناد فيه رجل مجهول عند أهل العلم، وإسناد نيّر ليس فيه من يغمز في الدين قناته ولا يقرع في اتباع السنن صفاته وإنْ قلّ ذلك.

قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾)[2]

[المائدة: ١٠٠].

---

(١) الجوزجاني: هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحق السعديّ، سكن دمشق وروى عن الإمام أحمد بن حنبل، وروى عنه أبو داود والترمذي وله مصنفات في الرجال منها الشجرة (ت٢٥٩هـ).
تذكرة الحفاظ (٢/٥٤٩).

(٢) أحوال الرجال للإمام الجوزجاني ص٢٠٩ وما بعدها ـ بتصرف ـ.

وقال الإمام الدارقطني (٣٨٥هـ) - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتاب «الضعفاء والمتروكين»: (توعّد ﷺ بالنار من كذب عليه بعد أمره بالتبليغ عنه، ففي ذلك دليل على أنه إنّما أمر أنْ يبلّغ عنه الصحيح دون السقيم، والحق دون الباطل، لا أن يبلغ عنه جميع ما روي عنه لأنه ﷺ قال: **«كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع»**[1]. فمن حدّث بجميع ما سمع من الأخبار المروية عن النبي ﷺ، ولم يميّز بين صحيحها وسقيمها، وحقها من باطلها، باء بالإثم، وخيف عليه أن يدخل في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ، وقد أخبر الله نبيه ﷺ بما يكون بعده في أمته من الروايات الكاذبة والأحاديث الباطلة، فأمر النبي ﷺ باجتناب رواتها وحذّر منهم، ونهى عن استماع أحاديثهم وعن قبول أخبارهم فقال ﷺ: **«سيكون في آخر الزمان أناس من أمتي يحدّثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم»**[2])[3].

وكذلك كان من جملة الأدلة الشاهدة على التشدد المذكور أنهم حذّروا من الجزم بنسبة الحديث إلى النبي ﷺ إذا كان ضعيفاً أو ذكره بصيغة التمريض إذا كان صحيحاً أو حسناً.

قال النووي (٦٧٦هـ) - رحمه الله -: (قال العلماء: ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذِكرَه أن ينظر، فإن كان صحيحاً أو حسناً قال: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفاً فلا يقل: قال أو فعل أو أمر أو نهى وشبه ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: رُوِيَ عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يُروى أو يذكر أو يحكى أو بلغنا وما أشبهه).

---

(١) مسلم (١/١٠) - في المقدمة -.

(٢) مسلم (١/١٢) - في المقدمة -.

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين، للإمام الدارقطنيّ ص٩ طبع المكتب الإسلامي.

وقال في موضع آخر: (قالوا صيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن، وصيغ التمريض لسواهما. وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه، فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح، وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه، وهذا الأدب أخلّ به جماهير الفقهاء من أصحابنا وغيرهم، بل جماهير أصحاب العلوم مطلقاً، ما عدا حذّاق المحدثين، وذلك تساهل قبيح، فإنهم يقولون كثيراً في الصحيح: (رُوي عنه) وفي الضعيف: (قال، وروى فلان) وهذا حيد عن الصواب)[1].

المبحث الثاني:

أمثلة لرواية الأئمة عن الضعفاء

على الرغم ممّا تقدم من تشدُّد العلماء في الرواية عن الضعفاء إلاّ أنّ الملاحظ أنّ هذه الرواية قد وقعت منهم، فمن أمثلة ما وقع في الصحيحين ما قاله الإمام ابن الصلاح (٦٤٢هـ): (ثم اعلم أنه يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتجّ بحديثه وحده بل يكون معدوداً في الضعفاء، وفي كتابَي البخاريّ ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك)[2] وكذلك - أيضاً - في كتب السنن فقد أخرج فيها لبعض الضعفاء ممن هم أدنى مرتبة من رواة البخاري ومسلم.

قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: وليس في كتاب السنن الذي صنفته، عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بيَّنت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره، وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيَّنته.

(١) قواعد التحديث، للقاسمي ص٢١٠.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٣٩.



قال الذهبي: (وقد وفى بذلك به، فإنه يبيّن الضعف الظاهر وسكت عن الضعف المحتمل، فما سكت عنه لا يكون حسناً عنده ولا بد، بل قد يكون مما فيه ضعف)[1].

قال ابن رجب (٧٩٥هـ): (اعلم أنّ الترمذيّ خرّج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن، وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف، والحديث الغريب، والغرائب التي خرّجها فيها بعض المناكير ولا سيّما في كتاب الفضائل، ولكنّه يبيّن ذلك غالباً ولا يسكت عنه، ولا أعلم أنّه خرّج عن متّهم بالكذب متفق على اتّهامه حديثاً بإسناد منفرد إلاّ أنّه قد يخرج حديثاً مروياً من طرق أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متّهم، وعلى هذا الوجه خرّج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السّائب الكلبيّ، نعم قد يخرج عن سيء الحفظ وعمّن غلب على حديثه الوهم، ويبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه)[2].

وروى غيرهم من أئمة هذا الشأن عن بعض الضعفاء، فقد روى سفيان الثوري عن الكلبي وروى الشعبي عن الحرث، ورويا عن عطاء بن السّائب[3].

وروى أبو حنيفة عن جابر الجعفيّ وأبي العطوف الجزريّ، وحدّث تلميذاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمارة وعبدالله بن محرز.

وروى مالك عن عبدالكريم أبي أمية.

والشافعي روى عن إبراهيم بن أبي يحيى، وأبي داود سليمان بن عمرو النخعيّ وعن الواقدي[4].

---

(١) تذكرة الحفاظ، للذهبي (٢/٢٩٥).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/٦١١).

(٣) ينظر: الخلاصة في أصول الحديث: للطيبي ص٨٩ ـ شرح العلل لابن رجب (١/٣٧٥). تدريب الراوي، للسيوطي (١/٣١٤).

(٤) ينظر شرح العلل (١/٣٧٥ ـ ٣٨٢) فتح الباري (٩/٩٨).

وأحمد بن حنبل روى عن ابن لهيعة، وجابر الجعفي، وعامر بن صالح الزبيري وعن موسى بن هلال ـ إن صحت روايته عنه ـ، وعلي بن مجاهد بن مسلم[1].

وأخرج البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس، وعن عبّاد بن يعقوب[2].

وأخرج مسلم عن أسباط بن نصر، وقطين بن نسير، وأحمد بن عيسى المصريّ[3].

وأخرج الحاكم عن مطر الوراق، وبقية بن الوليد، ومحمد بن إسحق بن يسار، وعبدالله بن عمر العمري، والنعمان بن راشد[4].

ولما كان قد استقر الأمر على توثيق رواة الصحيحين فلا بأس من إيراد بعض من تُكلِّم فيه منهم وهو موثق، لبيان أن من رجال الصحيحين من لم يسلم من نقد بعض الأئمة، فمن هؤلاء الرواة:

١ ـ **أسامة بن زيد الليثي**[5]: قال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حجر: صدوق يهم.

وقد أخرج له مسلم وأصحاب السنن.

٢ ـ **أسباط بن نصر**[6]: ضعّفه أبو نعيم، وقال: أحاديثه عامية سقط مقلوبة الأسانيد، وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ.

---

(١) ينظر شرح العلل (٣٨٤/١)، ميزان الاعتدال (٣٦٠/٢)، الصارم المنكي ص١٨، تقريب التهذيب (٤٣/٢).

(٢) ينظر ميزان الاعتدال (٣٧٩/٢)، هدي الساري ص٥٧٩.

(٣) ينظر شرح صحيح مسلم (٢٥/١).

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) ينظر تقريب التهذيب (٥٣/١)، ميزان الاعتدال (١٧٤/١)، من تكلم فيه للذهبي ص٤١.

(٦) ينظر تقريب التهذيب (٥٣/١)، ميزان الاعتدال (١٧٥/١)، من تكلم فيه للذهبي ص٤١.



وقد أخرج له مسلم وأصحاب السنن.

٣ - **إسحاق بن إبراهيم أبو النصر الفراديسيّ**[١]: قال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة، قال الذهبي: شيخه يزيد ساقط فالعهدة على يزيد. قال ابن حجر: صدوق، ضعف بلا مستند.

وقد أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي.

٤ - **إسحاق بن راشد الجزري**[٢]: قال ابن خزيمة: لا يحتجّ بحديثه، وقال ابن حجر: ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم.

وقد أخرج له البخاري وأصحاب السنن.

٥ - **إسماعيل بن أبي أويس**[٣]: قال النسائي: ضعيف، وقال غيره: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح، قال ابن حجر: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، وقد أخرج له البخاري ومسلم.

٦ - **أشعث بن سوّار الكندي**[٤]: قال أبو زرعة: ليّن، وضعفه. وقال النسائي وغيره: ضعيف، وكذا قال أبو حاتم وابن معين: ضعيف. وقال ابن حجر: ضعيف وقد أخرج له مسلم والترمذي والنسائي.

٧ - **بشير بن المهاجر**[٥]: قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء.

وقد أخرج له مسلم وأصحاب السنن.

٨ - **جابر بن عمرو**[٦]: قال النسائي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يهم.

---

(١) ينظر تقريب التهذيب (١/٥٥)، ميزان الاعتدال (١/١٧٩)، من تكلم فيه للذهبي ص٤١.
(٢) ينظر تقريب التهذيب (١/٥٧)، ميزان الاعتدال (١/١٩٠)، من تكلم فيه للذهبي ص٤٢.
(٣) ينظر تقريب التهذيب (١/٧١)، ميزان الاعتدال (١/٢٢٢)، من تكلم فيه للذهبي ص٤٤.
(٤) ينظر تقريب التهذيب (١/٧٩)، ميزان الاعتدال (١/٢٦٣)، من تكلم فيه للذهبي ص٤٨.
(٥) ينظر تقريب التهذيب (١/١٠٣)، ميزان الاعتدال (١/٣٢٩)، من تكلم فيه للذهبي ص٥٤.
(٦) ينظر تقريب التهذيب (١/١٢٣)، ميزان الاعتدال (١/٣٧٨)، من تكلم فيه للذهبي ص٥٧.

وقد أخرج له مسلم والترمذي.

٩ ـ **الحارث بن عبيد أبو قدامة**[١]: قال النسائي: ليس بالقوي. وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء.

وقد أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي.

١٠ ـ **خالد بن خداش المهلبي**[٢]: ضعفه ابن المديني، وزكريا الساجي، قال ابن حجر: صدوق يخطىء.

وقد أخرج له مسلم والنسائي.

١١ ـ **سنان بن ربيعة**[٣]: قال ابن معين: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ مضطرب الحديث، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين، أخرج له البخاري مقروناً.

١٢ ـ **عبدالله بن المثنى الأنصاري**[٤]: قال أبو داود السجستاني: لا أخرج حديثه. قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط.

وقد أخرج له البخاري والترمذي وابن ماجه.

١٣ ـ **عمر بن حمزة العمري**[٥]: ضعفه ابن معين، وقال ابن حجر: ضعيف. وكذا قال النسائي، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وقد احتج به مسلم.

---

(١) ينظر تقريب التهذيب (١/١٤٢)، ميزان الاعتدال (١/٤٣٨)، من تكلم فيه للذهبي ص٦٢.

(٢) ينظر تقريب التهذيب (١/٢١٢)، ميزان الاعتدال (١/٦٢٩)، من تكلم فيه للذهبي ص٧٤.

(٣) ينظر تقريب التهذيب (١/٣٣٤)، ميزان الاعتدال (٢/٢٣٥)، من تكلم فيه للذهبي ص٩٥.

(٤) ينظر تقريب التهذيب (١/٤٤٥)، ميزان الاعتدال (٢/٤٩٩)، من تكلم فيه للذهبي ص١١٣.

(٥) ينظر تقريب التهذيب (٢/٥٣)، ميزان الاعتدال (٢/١٩٢)، من تكلم فيه للذهبي ص١٤٢.



١٤ - **فضيل بن مرزوق الكوفي**[١]: ضعفه النسائي، وعيب على مسلم إخراجه حديثه. قال ابن حجر: صدوق يهم ورمي بالتشيع.

١٥ - **فطر بن خليفة**[٢]: غمزه ابن المديني، وقال الدارقطني: زائغ لا يحتج به، وقال الجوزجاني: زائغ غير ثقة، قال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع.

وقد أخرج له مسلم وأصحاب السنن.

١٦ - **كليب بن وائل**[٣]: ضعفه أبو حاتم. وقال أبو زرعة: ضعيف. قال ابن حجر: صدوق.

وقد أخرج له البخاري وأبو داود.

١٧ - **مصعب بن شيبة**[٤]: قال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ضعيف، وقال ابن حجر: لين الحديث.

وقد أخرج له البخاري ومسلم وأصحاب السنن.

١٨ - **يحيى بن أبي زكريا الغساني الواسطي**[٥]: ضعّفه أبو داود. وقال ابن حبان: لا تجوز الرواية عنه، لما أكثر من مخالفة الثقات فيما يروي عن الأثبات. وقال ابن حجر: ضعيف، ما له في البخاري سوى موضع واحد متابعة.

المبحث الثالث

الفرق بين الكتابة عن الضعفاء والرواية

شأن الكتابة عن الضعفاء أيسر من شأن الرواية؛ لأن الرواية نقل للحديث ونشر، أما الكتابة فلا يلزم منها ذلك، لذا فإن الأئمة كتبوا عمن

(١) ينظر تقريب التهذيب (١١٣/٢)، ميزان الاعتدال (٣٦٢/٣)، من تكلم فيه للذهبي ص١٥١.
(٢) ينظر تقريب التهذيب (١١٤/٢)، ميزان الاعتدال (٣٦٢/٣)، من تكلم فيه للذهبي ص١٥٢.
(٣) ينظر تقريب التهذيب (١٣٦/٢)، ميزان الاعتدال (٤١٤/٣)، من تكلم فيه للذهبي ص١٥٦.
(٤) ينظر تقريب التهذيب (٢٥١/٢)، ميزان الاعتدال (١٢٠/٤)، من تكلم فيه للذهبي ص١٧٤.
(٥) ينظر تقريب التهذيب (٣٤٧/٢)، ميزان الاعتدال (٣٧٦/٤)، من تكلم فيه للذهبي ص١٩٥.

اشتد ضعفهم وكذلك عمن ظهر كذبهم لأجل المعرفة وبيان حال هؤلاء الرواة والتحذير منهم، وذكروا أمثلة لما وضعوه وصنعوه من الأحاديث، غير أنهم استعظموا الرواية عمن استساغوا الكتابة عنهم، فلم يرووا إلا عن الثقات الضابطين، وتركوا الرواية عن المتهمين والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ، وقد يحدثون عمن دونهم في الضعف.

قال ابن رجب (٧٩٥هـ): (فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته؛ فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها، كما قال يحيى: سجرنا بها التنور؛ وكذلك أحمد حرق أحاديث خلق ممن كتب حديثهم ولم يحدث به؛ وأسقط من المسند حديث خلق من المتروكين لم يخرجه فيه، مثل فائد أبي الورقاء، وكثير بن عبدالله المزني، وأبان بن أبي عياش وغيرهم، وكان يحدث عمن دونهم في الضعف.

قال ـ في رواية إسحق بن إبراهيم بن هانىء ـ: قد يحتاج الرجل يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مرزوق، وعمرو بن حكام، ومحمد بن معاوية، وعلي بن الجعد، وإسحق بن إسرائيل، ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم.

وقال ـ في روايته أيضاً ـ وقد سأله: ترى أن نكتب الحديث المنكر؟

قال: المنكر أبداً منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت. كأنه لم يرَ بالكتابة عنهم بأساً، والذي يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ، ويحدث عمن دونهم في الضعف... وأما الذين كتبوا حديث الكذابين من أهل المعرفة والحفظ فإنما كتبوه لمعرفته وهنا كما ذكروا أحاديثهم في كتب الجرح والتعديل، ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم: لا يجوز ذكرها إلا ليبين أمرها أو معنى ذلك)[1].

---

(١) شرح العلل (٣٨٤/١) بتصرف.



ومراتب الضعف يكتب حديث أصحاب الثلاثة الأولى منها، وهذه المراتب هي:

الأولى: ليّن الحديث. قال ابن أبي حاتم: إذا أجابوا بأنه ليّن الحديث فإنه يكتب حديثه، وينظر فيه اعتباراً.

الثانية: ضعيف ليس بالقوي؛ قال ابن أبي حاتم: إذا قالوا ضعيف ليس بالقويّ فهو بمنزلة الأولى في كتب حديثه إلاّ أنّه دون الثانية.

الثالثة: ضعيف الحديث. قال ابن أبي حاتم: إذا قالوا ضعيف فهو دون الثانية لا يطّرح حديثه بل يعتبر به.

الرابعة: متروك الحديث. وهو الذي لا يكتب حديثه ولا يعتبر به ولا يستشهد[1].

المبحث الرابع:

حكم الرواية عن الضعفاء

نقل ابن رجب الحنبلي[2] (٧٩٥هـ) عن الترمذيّ ما ذكره من قولي العلماء في حكم الرواية عن الضعفاء.

الأول: الامتناع عن ذلك، ذكره عن أبي عوانة وابن المبارك وحكاه الترمذيّ عن أكثر أهل الحديث من الأئمة.

قال الإمام النووي (٦٧٦هـ): (لا يقبل رواية المجهول وأنّه يجب الاحتياط في أخذ الحديث فلا يقبل إلاّ من أهله، وأنّه لا ينبغي أن يروى عن الضعفاء)[3].

---

(١) ينظر توضيح الأفكار، للصنعاني (١٨٦/١) تدريب الراوي، للسيوطي (٣٤٦/١).
(٢) ينظر شرح العلل (٣٧٥/١ ـ ٣٨٢).
(٣) شرح صحيح مسلم (٨٤/١).

الثاني: جواز الرواية عنهم، حكاه عن سفيان الثوريّ، ونقل عن الحاكم حكايته عن مالك والشّافعيّ وأبي حنيفة، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبدالكريم أبي أمية، وعن الشّافعيّ على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى، وأبي داود سليمان بن عمرو النّخعيّ وغيرهما من المجروحين، وعن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفيّ وأبي العطوف الجزريّ.

(قال: وحدث أبو يوسف، ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمارة، وعبدالله بن محرز وغيرهما من المجروحين، وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين، قرناً بعد قرن، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا لم يخل حديث إمام من أئمة الفريقين عن مطعون فيه من المحدثين)[١].

ويلاحظ أن مستنده في الحكاية عن سفيان الثوريّ هو روايته عن الكلبيّ، على أن ابن رجب استدرك على الإمام الترمذيّ قائلاً: (لكنّ كلامه في روايته عن الكلبيّ يدلّ على أنّه لم يكن يحدّث عنه إلاّ بما يعرف أنّه صدق)[٢].

على هذا فالمنقول عن سفيان الثوريّ ليس على إطلاقه، بل هو تابع لما يستطيع المحدث الناقد من التمييز بين ما أخطأ الراوي فيه وبين ما أصاب.

أمّا الإمام مالك فسبب روايته عن عبدالكريم أبي أمية هو أنه لم يكن من أهل بلده فيعرفه وقد اغترّ منه بسمته وكان مؤدّب كتّاب حسن السمت، وقد أخرج له البخاريّ ومسلم تعليقاً، ونقل الذهبي[٣] عن أبي عمر بن عبدالبرّ قوله: (بصريّ، لا يختلفون في ضعفه إلاّ أنّ منهم من يقبله في غير الأحكام خاصّة ولا يحتجّ به. قال أبو الفتح اليعمريّ: لم يكن يخرج مالك

(١) شرح العلل (١/٣٨٢).
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) ميزان الاعتدال (٢/٦٤٦).



عنه إلاّ الثابت من غير طريقه، وقد اعتذر - مالك - لمّا تبيّن له أمره وقال: غرّني بكثرة بكائه في المسجد).

فهذا الصنيع داخل في جواز الرواية عن الضعفاء في الفضائل.

أما الإمام الشّافعيّ فقد غرّه - هو أيضاً - من إبراهيم بن أبي يحيى حذقه ونباهته، وذكر الذهبي[1] أنه مجمع على ضعفه.

(قال الربيع[2]: سمعت الشافعيّ يقول: كان قدرياً. وقال يحيى بن زكريا ابن حيُّويه: فقلت للربيع: فما حمل الشافعي على الرواية عنه؟ قال: كان يقول: لأَنْ يخرّ من السماء - أو قال: من بعد - أحبّ إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث.

وقال الربيع: كان الشّافعيّ إذا قال: حدّثنا من لا أتّهم - يريد إبراهيم بن أبي يحيى - وقال ابن عقدة: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى، وليس هو بمنكر الحديث.

وقال ابن عديّ: هو كما قال ابن عقدة، قد نظرت أنا الكثير في حديثه، فلم أجد له حديثاً منكراً إلاّ عن شيوخ يُحتَملون، وقد حدّث عنه الثّوريّ، وابن جريج والكبار، وقد نقل الذهبي عن طائفة من النقّاد الحكم عليه بالكذب أو كونه متروك الحديث.

وقال: قد ساق ابن عديّ لإبراهيم ترجمة طويلة إلى أن قال: وله كتاب الموطأ أضعاف موطأ مالك، وله نسخ كثيرة. وقد وثقه الشّافعيّ وابن الأصبهانيّ.

قلت - الذهبيّ -: الجرح مقدّم. قال ابن حبّان: كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهم ويكذب مع ذلك في الحديث. ثمّ قال ابن حبّان:

(١) المصدر السابق (٦٤٦/٢).

(٢) ميزان الاعتدال (٥٨/١).

وأمّا الشافعيّ، فإنه كان يجالس إبراهيم في حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبيّ ـ والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر ـ فلمّا دخل مصر في آخر عمره وأخذ يصنف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار ولم يكن معه كتبه فأكثر ما أودع الكتب من حفظه).اهـ.

فرواية الشافعيّ عنه من قبيل الاجتهاد الذي قد يخطىء به صاحبه، وهو عنده ثقة فلا يصلح هذا متمسكاً على تجويزهم الرواية عن الضعفاء.

ولهذا السبب نفسه روى عن أبي داود سليمان بن عمرو النخعيّ.

قال ابن حبّان فيه: (بغداديّ كذّاب، كان رجلاً صالحاً في الظاهر إلاّ أنّه كان يضع الحديث وضعاً، وكان قدرياً)[1].

وعن عبدالجبار بن محمد أنّه قال: كان أطول الناس قياماً بليل وأكثرهم صياماً بنهار.

أمّا الإمام أبو حنيفة فقد روى عن جابر الجعفي وكذّبه.

قال الذهبي: (عن أبي يحيى الحمّاني، سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء ولا أكذب من جابر الجعفي)[2].

فقد برئت ذمّته ببيان حاله فما عليه لو روى عنه.

وروى عن أبي العطوف الجزريّ: وهو متروك. ولعل السبب هو من قبيل ما ذكر عن الإمام الشافعيّ وهو أنّه تابع لاجتهاد الإمام الذي قد يخطىء فيه ـ والله أعلم ـ.

وعلى نحو تلك المعاني المتقدمة روى كثير من الثّقات عن الضعفاء.

قال ابن رجب الحنبلي: (إن كثيراً من الثقات رووا عن الضعفاء

---

(١) ينظر ميزان الاعتدال، للذهبي (٢/٢١٨).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٣٧٩).



كسفيان الثوري وشعبة وغيرهما، وكان شعبة يقول: لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير. قال يحيى القطان: إن لم أروِ إلاّ عمّن أرضى ما رويت إلا عن خمسة أو نحو ذلك)[1].

وإجازة بعض الأئمة الرواية عن الضعفاء تدور في الغالب ـ على حد ما ذكره ابن رجب الحنبلي ـ حول الأسباب الآتية:

١ ـ أن تكون الرواية في الفضائل، وقد تضافر النقل عن أئمة الحديث إجازتها.

قال ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ): (قد رخّص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقائق ونحوها عن الضعفاء، منهم: ابن مهدي وأحمد بن حنبل... ـ وقال أيضاً: ـ وإنّما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتّهمون بالكذب، فأما أهل التّهمة فيطرح حديثهم)[2].

٢ ـ أن لا يكون الضعيف شديد الضعف، فشتّان بين من قلّ خطؤه وبين من كان متّهماً بالكذب.

قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ ناقلاً عن الترمذيّ قوله: (فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفّلاً يخطىء الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه)[3].

٣ ـ من الرواة من تسبب في ضعفه عند أهل النقد روايته عن بعض الضعفاء.

قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ ناقلاً قول الترمذيّ: (فلا تغترّوا برواية

---

(١) شرح علل الترمذيّ (١/٣٧٦).
(٢) شرح العلل (١/٣٧٥).
(٣) المصدر السابق نفسه.

الثّقات عن الناس لأنه يروى عن ابن سيرين أنه قال: إنّ الرجل ليحدّثني فما أتّهمه ولكن أتّهم من فوقه)[1].

٤ ـ قرنوا الرواية عن الضعفاء مع بيان أحوالهم للناس.

نقل ابن رجب عن الترمذيّ قوله: (وقد روى غير واحد من الأئمّة عن الضّعفاء، وبيّنوا أحوالهم للناس... قال سفيان الثوريّ: اتّقوا الكلبيّ، فقيل له: فإنك تروي عنه.

قال: أنا أعرف صدقه من كذبه)[2].

المبحث الخامس:

أحكام تتعلق بالرواية

أولاً: الرواية عن المبهم والمجهول، هل تكفي في تعديله وتوثيقه؟

على أقوال هي:

١ ـ إذا قال الراوي حدّثني «الثّقة» ـ ولم يسمّه ـ لم يكتف به في التعديل لأنه قد يكون ثقة عنده لا عند غيره.

٢ ـ وقيل: يكتفى به مطلقاً كما لو عيّنه لأنّ العالِم مأمون في الحالتين.

٣ ـ إذا كان القائل إماماً مجتهداً كمالك والشافعيّ كفى في حق موافقه في المذهب.

٤ ـ وقيل: لا يكفي ـ أيضاً ـ حتى يقول: كل من أروي لكم عنه ـ ولم أسمّه ـ فهو عدل.

٥ ـ إذا عرف من عادة المجتهد أنّه إذا أطلق ذلك أنّه يعني به معيناً وهو معروف بأنه ثقة فيقبل، وإلاّ فلا.

---

(١) شرح العلل (٣٧٥/١).

(٢) شرح العلل (٣٧٥/١) بتصرف.



قال السيوطي (٩١١هـ): (وإذا قال حدّثني الثّقة أو نحوه - من غير أن يسميه - لم يكتفَ به في التعديل على الصحيح، حتى يسميه؛ لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سمّاه لكان ممن جرحه غيره بجرح قادح، بل إن إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب، بل زاد الخطيب أنّه لو صرح بأن كل شيوخه ثقات، ثم روى عمن لم يسمّ، لم نعمل بتزكيته، لجواز أن يعرف - إذا ذكره - بغير العدالة، وقيل: يكتفى بذلك مطلقاً كما لو عينه، لأنه مأمون في الحالتين معاً، فإن كان القائل عالماً أي مجتهداً كمالك والشافعي - وكثيراً ما يفعلان ذلك - كفى في حق موافقه في المذهب لا غيره عند بعض المحققين، قال ابن الصباغ: لأنه لم يورد ذلك احتجاجاً بالخبر على غيره، بل يذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على الحكم، وقد عرف هو من روى عنه ذلك واختاره إمام الحرمين ورجّحه الرافعيّ في شرح المسند، وفرضه في صدور ذلك من أهل التعديل، وقيل لا يكفي أيضاً حتى يقول: كل من أروي لكم عنه - ولم أسمّه - فهو عدل، قال الخطيب: قد يوجد في بعض من أبهموه الضعف لخفاء حاله كرواية مالك عن عبدالكريم ابن أبي المخارق)[1].

وقال الشوكاني (١٢٥٥هـ): (اختلف أهل العلم في تعديل المبهم، كقولهم: حدثني الثقة، أو حدثني العدل، فذهب جماعة إلى عدم قبوله، ومنهم أبو بكر القفال الشاشيّ، والخطيب البغدادي، والصيرفيّ، والقاضي أبو الطيّب الطبري، والشيخ أبو إسحق الشيرازي، وابن الصباغ، والماوردي، والروياني، وقال أبو حنيفة: يقبل. والأول أرجح، لأنه وإن كان عدلاً عنده فربما لو سمّاه كان مجروحاً عند غيره. قال الخطيب: لو صرّح بأن جميع شيوخه ثقات، ثم روى عمّن لم يسمّه، لم نعمل بروايته، لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة)[2].

---

(١) تدريب الراوي (٣١١/١).

(٢) إرشاد الفحول ص٦٧.

وقال الأمير الصّنعاني (١١٨٢هـ): (فإن عرف من عادته إذا أطلق ذلك أنّه يعني به معيناً، وهو معروف بأنّه ثقة، فيقبل وإلا فلا، حكاه البرماوي - أيضاً - عن حكاية شارح اللمع عن صاحب الإرشاد)[1].

ثانياً: الرواية عن معيّن هل تتضمن التعديل؟

أما الرواية عن شيخ معيّن فهل تتضمن التعديل والتوثيق؟ والجواب هو لا على الصحيح، وذلك لجواز رواية العدل عن غير العدل أو عمّن لا يُعرف فيه عدالة ولا جرح.

قال ابن رجب (٧٩٥هـ): (إنّ رواية الثّقة عن رجل لا تدلّ على توثيقه، فإن كثيراً من الثّقات رووا عن الضعفاء كسفيان الثوري وشعبة، وغيرهما)[2].

وقال السيوطي (٩١١هـ): (وإذا روى العدل عمّن سمّاه لم يكن تعديلاً عند الأكثرين من أهل الحديث وغيرهم، وهو الصحيح لجواز رواية العدل عن غير العدل، فلم تتضمّن روايته عنه تعديله، وقد رُوينا عن الشعبي أنه قال: حدّثنا الحرث، وأشهد بالله أنّه كان كذّاباً... وقيل: هو تعديل، إذ لو علم فيه جرحاً لذكره، ولو لم يذكره لكان غاشّاً في الدين، قال الصّيرفيّ: وهذا خطأ، لأن الرواية تعريف له، والعدالة بالخبرة، وأجاب الخطيب: بأنه قد لا يعرف عدالته ولا جرحه)[3].

ثالثاً: الرواية عمن لا يروي إلا عن ثقة هل تستلزم التعديل؟

اختلف أهل العلم في الراوي الذي ينصّ على عدالة شيوخه ولا يروي إلا عن ثقة، هل تعدّ روايته عنهم تعديلاً؟ على قولين:

---

(١) توضيح الأفكار (٢/١٧٢).

(٢) شرح علل الترمذيّ (١/٣٧٦).

(٣) تدريب الراوي (١/٣١٤) بتصرف.



الأول: هو تعديل على المختار عند بعض الأصوليين كالآمديّ، وابن الحاجب.

والثاني: ليس بتعديل، وهو ما صححه بعض أهل الحديث.

والتحقيق هو أنّ رواية الإمام الذي لا يروي إلاّ عن ثقة دليل على قوة من روى عنه، وأنه كذلك ـ أي ثقة ـ غالباً لا دائماً، فلا مناص من التحرّي بشأنه ـ والله أعلم ـ.

قال السيوطيّ (٩١١هـ): (وقيل: إن كان العدل الذي روى عنه لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلاً، وإلاّ فلا، واختاره الأصوليون كالآمديّ، وابن الحاجب، وغيرهما)[١].

ونقل ابن كثير عن ابن الصلاح قوله: (وأما رواية الثقة عن شيخ فهل تتضمن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟ فيه ثلاثة أقوال... **(ثالثها)**: إن كان لا يروي إلا عن ثقة فتوثيق وإلا فلا، والصحيح أنه لا يكون توثيقاً له حتى ولو كان ينصّ على عدالة شيوخه)[٢].

ونصر الحافظ ابن عبدالهادي القول الأول ذاكراً أنّه اختيار كثير من أهل الحديث والفقه والأصول، وأنّه أصحّ القولين. قال في (الصارم المنكي): (رواية الثقة عن غيره هل هي تعديل له أم لا؟ وفي ذلك قولان مشهوران هما روايتان عن الإمام أحمد بن حنبل ـ ﷺ ـ، والصحيح حمل الروايتين على اختلاف حالين، فإن الثقة إذا كان من عادته أن لا يروي إلا عن ثقة كانت روايته عن غيره تعديلاً له إذ قد علم ذلك من عادته، وإن كان يروي عن الثقة وغيره لم تكن روايته تعديلاً لمن روى عنه، وهذا التفصيل اختيار كثير من أهل الحديث والفقه والأصول، وهو أصح)[٣].

---

(١) تدريب الراوي (٣١٤/١).

(٢) الباعث الحثيث ص٦٦ ولم أجده في (مقدمة ابن الصلاح) النسخة المطبوعة التي بين يدي.

(٣) الصارم المنكي ص٩٨ ـ ٩٩.

ورجح العلامة المعلمي القول بالتوثيق عملاً بالظاهر إلا أن يتعارض مع جرح جرحه به آخرون، فإن وجد أن الجرح أقوى مما تقتضيه رواية الثقة عنه ترجح الجرح.

قال في (التنكيل): (والحكم فيمن روى عنه أحد أولئك المحتاطين أن يُبحث عنه، فإن وجد أنّ الذي روى عنه قد جرحه تبين أن روايته عنه كانت على وجه الحكاية، فلا تكون توثيقاً، وإن وجد أنّ غيره قد جرحه جرحاً أقوى مما تقتضيه روايته عنه ترجّح الجرح، وإلا فظاهر روايته عنه التوثيق)[1].

وهذا قول دقيق، ذلك أن ممن قيل فيه أنه لا يروي إلا عن ثقة من العلماء ثبت بحقّه ما يردّ هذه الدعوى إلا نادراً، فتعيّن البحث فيمن روى عنه مثل هؤلاء.

قال السخاوي (٩٠٢هـ): (من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر: الإمام أحمد، وبقيّ بن مخلّد، وحريز بن عثمان، وسليمان بن حرب، وشعبة، والشعبيّ، وعبدالرحمٰن بن مهدي، ومالك، ويحيى بن سعيد القطان)[2].

وهذا على الغالب والأكثر لقوله إلا في النادر، فالإمام أحمد مثلاً كان يروي عن علي بن مجاهد بن مسلم قال الحافظ فيه: (متروك وليس في شيوخ أحمد أضعف منه)[3].

وقال أبو موسى المديني: (ويروي أحمد في غير المسند عمن ليس بذاك)[4].

وقال الحافظ ابن عبدالهادي: (فإن قيل: قد روى الإمام أحمد بن

---

(١) التنكيل ص٦٦٠.
(٢) فتح المغيث ص١٣٤.
(٣) تقريب التهذيب (٤٣/٢).
(٤) خصائص المسند (٢٧/١).



حنبل عن موسى بن هلال وهو لا يروي إلا عن ثقة فالجواب أن يقال: رواية الإمام أحمد عن الثقات هو الغالب من فعله والأكثر من عمله كما هو معروف عن طريقة شعبة ومالك، وعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم، وقد يروي الإمام أحمد قليلاً في بعض الأحيان عن جماعة نسبوا إلى الضعف وقلة الضبط وذلك على وجه الاعتبار والاستشهاد لا على طريق الاحتجاج والاعتماد مثل روايته عن عامر بن صالح الزبيري...) فذكر أحد عشر راوياً، وقال: (ونحوهم ممن اشتهر الكلام فيه، وهكذا روايته عن موسى بن هلال إن صحّت روايته عنه)[1].

قال الشوكاني (١٢٥٥هـ): (ومن طرق التزكية أن يروي عنه من عرف من حاله أنه لا يروي إلا عن عدلٍ كيحيى بن سعيد القطان، وشعبة، ومالك، فإن ذلك تعديل كما اختاره الجويني وابن القشيري، والغزاليّ، والآمديّ، والصفيّ الهنديّ، وغيرهم، قال الماوردي: هو قول الحذّاق.

ولا بد في هذه الطريقة من أن يظهر أن الراوي عنه لا يروي إلا عن عدل ظهوراً بيّناً إما بتصريحه بذلك أو بتتبع عادته بحيث لا تختلف في بعض الأحوال، فإن لم يظهر ذلك ظهوراً بيّناً فليس بتعديل فإن كثيراً من الحفّاظ يروون أحاديث الضعفاء للاعتبار ولبيان حالها)[2].

رابعاً: رواية الثقات عن غير الثقة أو عن رجل لم يُتكلم فيه هل تفيد التقوية؟

رواية الثقات عن غير الثقة لا تفيد تقويته وهي تفيد التقوية إن كانت عن رجل لم يُتكلم فيه.

(قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضّعف لم تقوّه روايته عنه، وإن كان

---

(١) الصارم المنكي ص١٨ ـ ١٩.

(٢) إرشاد الفحول ص٦٧.

مجهولاً نفعه رواية الثّقة عنه. قال: وسمعت أبي يقول: إذا رأيت شعبة يحدِّث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم.

وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن الرجل، مما يقوى حديثه؟

قال: إي لعمري.

قلت: الكلبي روى عنه الثوري.

قال: إنّما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يُتكلم فيه.

قلت: فما معنى رواية الثوري عنه، وهو غير ثقة عنده؟

قال: كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل على الإنكار والتعجب فيعلقون عنه روايته عنه. ولم تكن روايته عن الكلبي قبوله له...

وذكر العقيلي بإسناد له عن الثوري، قال: إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه: أسمع الحديث عن الرجل أتّخذه ديناً، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه، وأسمع الحديث من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته)[1].

خامساً: رواية الثقة عن رجل هل ترفع جهالته؟ ومتى ترتفع الجهالة؟

قال ابن رجب (٧٩٥هـ): (اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف: هل هو تعديل له أم لا؟ وحكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين، وحكوا عن الحنفية أنّه تعديل، وعن الشافعية خلاف ذلك، والمنصوص عن أحمد يدلّ على أنّه من عرف منه أنّه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته عن إنسان تعديل، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل. وصرّح بذلك طائفة من المحققين من أصحابنا وأصحاب الشافعي)[2].

فما معنى إذن قول أبي حاتم المذكور في (رابعاً) أن المجهول ينفعه

(١) شرح العلل (٣٨١/١).

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧٦/١).



رواية الثقة عنه، وكيف يوفق بينه وبين ما جاء في النص المتقدم آنفاً أنّ رواية الثقة عن مجهول لا تفيد التعديل إلا أن يكون المراد أن المجهول ينتفع برفع جهالته العينية.

قال الخطيب (٤٦٣هـ): (المجهول عند أصحاب الحديث هو من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد، وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم... إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه)[١].

ذلك أن الرواية تعريف والعدالة بالخبرة ـ كما مرّ بنا ـ.

(وذكر ابن عبدالبر في استذكاره أن من روى عنه ثلاثة فليس بمجهول.

قال: وقيل اثنان)[٢].

(وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟

قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبيّ، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول.

قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحق؟

قال: هؤلاء يروون عن مجهولين. اهـ.

وهذا تفصيل حسن وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهليّ الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه، والظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء وكثرة حديثه،

---

(١) الكفاية في علم الرواية ص٨٨ بتصرف.
(٢) شرح العلل (٣٨٠/١).

ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه... وقد صحح - أي أحمد - حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولاً.

قال في (خالد بن شمير): لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان ولكنه حسن الحديث. وقال مرة أخرى: حديثه عندي صحيح، وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات)[1].

هذا التفصيل الذي حسّنه ابن رجب الحنبلي إنما هو فيما يرفع الجهالة الحالية أي جهالة العدالة، وأما الجهالة العينية فيرفعها رواية اثنين مع عدم ثبوت حكم العدالة له بروايتهما - كما سبق من قول الخطيب -.

قال السيوطي (٩١١هـ): (وأما مجهول العين وهو القسم الثالث من أقسام المجهول فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهول العدالة، وردّه هو الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم. وقيل: إن زكّاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه قُبِلَ وإلا فلا، واختاره أبو الحسن القطان وصححه شيخ الإسلام)[2].

وها أنت ترى أن القول الذي اختاره أبو الحسن القطان وصححه شيخ الإسلام موافق لما نقله في شرح العلل عن الإمامين يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وبالله التوفيق.

سادساً: عمل العالم بخبر الراوي هل هو توثيق له؟ وترك العمل هل هو جرح منه؟

عمل العالم وفتياه وفق حديث رواه ليس حكماً منه بتوثيق راويه أو رواته إلا إذا كان عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله، كما أن مخالفته له ليست قدحاً منه في صحته ولا في رواته. أما عمل العالم بخبر من ليس هو عدلاً عنده فلا يعتبر تعديلاً يمكن الرجوع إليه.

---

(١) شرح العلل (١/ ٣٨٠).

(٢) تدريب الراوي (١/ ٣١٦) بتصرف.



قال في «التدريب»: (وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه ليس حكماً منه بصحته ولا بتعديل رواته لإمكان أن يكون ذلك منه احتياطاً أو لدليل آخر وافق ذلك الخبر... ولا مخالفته له قدح منه في صحته ولا في رواته لإمكان أن يكون ذلك لمانع من معارض أو غيره، وقد روى مالك حديث الخيار ولم يعمل به لعمل أهل المدينة بخلافه، ولم يكن ذلك قدحاً في نافع راويه)[1].

وقال الخطيب (٤٦٣هـ): (إذا روى رجل عن شيخ حديثاً يقتضي حكماً من الأحكام فلم يعمل به لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ لأنه يحتمل أن يكون ترك العمل بالخبر لخبر آخر يعارضه، أو عموم، أو قياس، أو لكونه منسوخاً عنده أو لأنه يرى العمل بالقياس أولى منه وإذا احتمل ذلك لم نجعله قدحاً في راويه)[2].

وقال - أيضاً -: (فأما إذا عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله فإن ذلك تعديل له يعتمد عليه لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضا عنده عدل، فقام عمله بخبره مقام قوله هو عدل مقبول الخبر، ولو عمل العالم بخبر من ليس هو عنده عدلاً لم يكن عدلاً يجوز الأخذ بقوله والرجوع إلى تعديله، لأنه إذا احتملت أمانته أن يعمل بخبر من ليس بعدل عنده احتملت أمانته أن يزكّي ويعدّل من ليس بعدل)[3].

المبحث السادس:

أسباب الرواية عن الضعفاء

١ - إن المحدِّثين يروون عن الضعفاء لأن الرواية لا تستلزم التعديل والتوثيق لهم.

قال الأمير الصنعاني - ناقلاً كلام ابن الوزير -: (إن الرواية لا تدل

(١) بتصرف (٣١٥/١).

(٢) الكفاية ص١١٤.

(٣) المصدر السابق ص٩٢.

على التعديل كما ذكره الإمام يحيى وابن الصلاح، وقد روى زين العابدين وعروة بن الزبير عن مروان ولم يدلّ ذلك على عدالته عندهما، فكذلك رواية المحدثين عنهم ـ يعني الضعفاء ـ ثم ذكر ـ يعني ابن الوزير ـ في «العواصم» ما قدمناه من قول النووي في شرح مسلم: (أنه قد روى مسلم في الصحيح عن جماعة من الضعفاء... إلى آخر ما قدمناه)[1].

قال المصنف ـ ابن الوزير ـ: فدلّ على أنهم قد يروون عمن ليس بثقة عندهم)[2].

قال النووي (٦٧٦هـ) ـ رحمه الله ـ: (وقد اختلف العلماء في رواية العدل عن مجهول هل يكون تعديلاً له؟ فذهب بعضهم إلى أنه تعديل، وذهب الجماهير إلى أنه ليس بتعديل، وهذا هو الصواب، فإنه قد يروي عن غير الثقة لا للاحتجاج به، بل للاعتبار والاستشهاد، أو لغير ذلك، أما إذا قال مثل قول مالك[3] أو نحوه فمن أدخله في كتابه فهو عنده عدل، أما إذا قال: أخبرني الثقة، فإنه يكفي في التعديل عند من يوافق القائل في المذهب، وأسباب الجرح على المختار، فأما من لا يوافقه أو يجهل حاله فلا يكفي في التعديل في حقّه، لأنه قد يكون فيه سبب جرح لا يراه القائل جارحاً ونحن نراه جارحاً؛ فإن أسباب الجرح تخفى ومختلف فيها، وربما لو ذكر اسمه اطلعنا فيه على جارح)[4].

وقال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): (وقد تعصب مغلطاي للواقديّ فنقل كلام من قوّاه ووثّقه وسكت عن ذكر من وهّاه واتهمه وهم أكثر عدداً وأشدّ إتقاناً وأقوى معرفة من الأولين، ومن جملة ما قوّاه به، أنّ الشافعيّ روى عنه، وقد أسند البيهقيّ عن الشافعيّ أنه كذّبه، ولا يقال: فكيف روى عنه؟

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي (١/٢٥).
(٢) توضيح الأفكار، للأمير الصنعاني (٢/٥٩).
(٣) يعني قول الإمام مالك لأحد السائلين عن حال بعض الرجال: (لو كان ثقة لرأيته في كتبي).
(٤) شرح صحيح مسلم (١/١٢٠).



لأنّا نقول: رواية العدل ليست بمجردها توثيقاً، فقد روى أبو حنيفة عن جابر الجعفي، وثبت عنه أنه قال: ما رأيت أكذب منه)[(١)].

٢ ـ الرغبة في علوّ الإسناد (لما فيه من التسهيل على طلبة هذا الشأن مع كون الحديث معروفاً عندهم بإسناد نازل من طريق الثقات)[(٢)].

من المعروف أنّنا أمّة اختصّت بمزيّة الإسناد على غيرها، فهو من السنن البالغة المؤكدة.

والإسناد العالي: هو الذي قلّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أكثر.

والإسناد النازل: هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل[(٣)].

والرغبة في علوّ الإسناد طريقة مرغوب فيها ومنهج كان طلاب العلم يحرصون عليه لما فيه من اختصار الوسائط والقرب من النبي ﷺ

قال الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): طلب الإسناد العالي سنّة عمّن سلف.

وقال الطوسي[(٤)] (٣١٢هـ): قرب الإسناد قربة من الله[(٥)].

فإذا كان الحديث معروفاً برواية الثقات بإسناد نازل وورد برواية الضعفاء منهم بإسناد عالٍ فلربما آثر المحدّث الإسناد العالي على غيره لمزيته وسهولته وكون أصله معروفاً من رواية الثقات.

ومما قاله الإمام أبو عمرو بن الصلاح جواباً على من عاب على مسلم

---

(١) فتح الباري (٩/٩٨).

(٢) توضيح الأفكار، للأمير الصنعاني (٢/٥٩).

(٣) تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان ص١٨١.

(٤) أبو علي الطوسي: الحافظ الحسن بن علي بن نصر له تصانيف ورحلة، ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور (٣١٢هـ) تذكرة الحفاظ (٣/٧٨٧).

(٥) تدريب الراوي، للسيوطي (٢/١٥٩).

إخراجه في صحيحه عن جماعة من الضعفاء ما نصه: (أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده، وهو عنده من رواية الثقات نازل فيقتصر على العالي ولا يطوّل بإضافة النازل إليه مكتفياً بمعرفة أهل الشأن في ذلك، وهو خلاف حاله فيما رواه عن الثقات أولاً ثم اتبعه بمن دونهم متابعة وكأن ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته، وهذا العذر قد روّيناه عنه تنصيصاً، روينا عن سعيد بن عمرو البرذعي أنه حضر أبا زرعة الرازي وذكر عنده صحيح مسلم فأنكر عليه روايته فيه عن أسباط بن نصر، وقطين بن نسير، وأحمد بن عيسى المصري.

قال سعيد بن عمرو: فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة، فقال لي مسلم: إنما أدخلت من حديث أسباط، وقطين، وأحمد، ما قد رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنّه ربما وقع لي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول فاقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات)[1].

قال ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) ـ بعد نقله حكاية البرذعي المتقدمة ـ: (وهذا قسم آخر ممن خرج له في الصحيح على غير وجه المتابعة والاستشهاد، ودرجته تقصر عن درجة رجال الصحيح عند الإطلاق)[2].

٣ ـ طلب الاختصار والتقريب على طلبة العلم فيذكرون بعض طرق الحديث الضعيفة ويتركون بعضها بسبب ما انجبرت به من المتابعات والشواهد.

قال الأمير الصنعاني: (أن يكون الحديث مروياً من طرق كثيرة في كلٍّ منها ضعف، ولكن بعضها يجبر بعضاً ويقويه ويشهد له، مع كون بعض الرواة عدلاً في دينه صدوقاً في قوله كثير الوهم، فلم يعتمد عليه في

---

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي (٢٥/١).

(٢) شرح علل الترمذي (٨٣٢/٢).



التصحيح لولا ما جبر ضعفه من الشواهد والمتابعات التي يحصل من مجموعها قوة كبيرة توجب الحكم بصحة الحديث أو حسنه، فيذكرون بعض طرقه الضعيفة ويتركون بعض الطرق للاختصار والتقريب على طلبة العلم)[1].

أي أن المتن قد تحقق له حكم الحسن لغيره بسبب المتابعات والشواهد فربما ساق المحدث المتن بسند فيه ضعف، وذلك طلباً للاختصار والتقريب على طلبة العلم لكثرة الطرق التي في كل منها ضعف يسير محتمل، فكان أن حصل من اجتماعها قوة تشهد بصحة أصل الحديث.

٤ ـ أن الضعيف يُكتب حديثه ليعتبر به ولا يحتج به على انفراده.

الاعتبار: هو تتبُع طرق حديث انفرد بروايته راوٍ، ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا[2].

(فالاعتبار أن يأتي إلى حديث لبعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث ليعرف هل شاركه في ذلك الحديث راوٍ غيره فرواه عن شيخه أو لا؟ فإن لم يكن فينظر هل تابع أحد شيخ شيخه فرواه عمن روى عنه؟ وهكذا إلى آخر الإسناد، وذلك المتابعة)[3].

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح في بعض جوابه عن رواية مسلم في صحيحه عن جماعة من الضعفاء: (أن يكون ذلك واقعاً في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف، ورجاله ثقات، ويجعله أصلاً ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبه على فائدة فيما قدمه، وقد اعتذر الحاكم أبو عبدالله بالمتابعة والاستشهاد في إخراجه عن جماعة

---

(١) توضيح الأفكار، للأمير الصنعاني (٢/٥٩).
(٢) تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان ص١٤١.
(٣) تدريب الراوي، للسيوطي (١/٢٤٢).

ليسوا من شرط الصحيح، منهم: مطر الوراق، وبقية بن الوليد، ومحمد بن إسحق بن يسار، وعبدالله بن عمر العمري، والنعمان بن راشد، وأخرج مسلم عنهم في الشواهد في أشباه لهم كثيرين)[1].

قال الإمام النووي (٦٧٦هـ): (إن الأئمة لا يروون عن الضعفاء شيئاً يحتجُّون به على انفراده في الأحكام فإن هذا شيء لا يفعله إمام من أئمة المحدثين، ولا محقق من غيرهم من العلماء، وأما فعل كثيرين من الفقهاء أو أكثرهم ذلك واعتمادهم عليه فليس بصواب بل قبيح جداً، وذلك لأنه إن كان يعرف ضعفه لم يحلّ له أن يحتج به فإنهم متفقون على أنه لا يحتج بالضعيف في الأحكام وإن كان لا يعرف ضعفه، لم يحلّ له أن يهجم على الاحتجاج به من غير بحث عليه بالتفتيش عنه إن كان عارفاً، أو بسؤال أهل العلم به إن لم يكن عارفاً)[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (قد يكون الرجل عندهم ضعيفاً لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة، فيروون عنه لأجل الاعتبار به، والاعتضاد به، فإن تعدّد الطرق وكثرتها يقوّي بعضها بعضاً، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجّاراً فسّاقاً، فكيف إذا كانوا علماء عدولاً ولكن كثر في حديثهم الغلط؟ وهذا مثل عبدالله بن لهيعة، فإنّه من أكابر علماء المسلمين وكان قاضياً بمصر كثير الحديث، ولكن احترقت كتبه فصار يحدِّث من حفظه فوقع في حديثه غلط كثير، مع أنّ الغالب على حديثه الصحة.

قال أحمد: وقد أكتب حديث الرجل للاعتبار به، مثل ابن لهيعة، وأما من عرف منه أنه يتعمّد الكذب فمنهم من لا يروي عن هذا شيئاً، وهذه طريقة أحمد بن حنبل وغيره، لم يروِ في مسنده عمن يعرف أنه يتعمد الكذب

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي (١/٢٥).
(٢) المصدر السابق (١/١٢٦).



لكن يروي عمن عرف منه الغلط للاعتبار به والاعتضاد، ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب ويقول أنه يميّز بين ما يكذبه وبين ما لا يكذبه، ويذكر عن الثوري أنه كان يأخذ عن الكلبيّ وينهى عن الأخذ عنه ويذكر أنه يعرف، ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيراً بشخص، فإذا حدّثه بأشياء يميّز بين ما صدق فيه وما كذب فيه بقرائن لا يمكن ضبطها، وحتى خبر الواحد قد يقترن به قرائن تدلّ على أنه صدق وقرائن تدل على أنه كذب)[1].

(قال الإمام أحمد - في رواية ابن القاسم[2] -: ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنّما قد أكتب حديث الرجل، كأنّي أستدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد.

وقال - في رواية المروزي -: كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي ثم كتبته، أعتبر به)[3].

فالحديث الضعيف قد تكون له طرق لم يطلع عليها فتكون جابرة له يرتقي بها إلى درجة القبول، كما جاء عن إسماعيل بن أمية أنّه إذا حدث بحديث أبي هريرة: **«إذا صلّى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فإن لم يجد فلينصب عصاً، فإن لم يكن فليخطّ خطّاً ثمّ لا يضرّه من مرّ بين يديه»**[4].

كان يقول: هل عندكم شيء تشدّونه به[5]؟

٥ - معرفة الحديث من أين مخرجه وفيما إذا كان المنفرد به عدلاً أو مجروحاً.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٦/١٨).

(٢) ابن القاسم: هو أحمد بن القاسم صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام، حدث عن الإمام أحمد بمسائل كثيرة. طبقات الحنابلة (٥٥/١).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٣٨٤/١).

(٤) أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه ابن حبان وحسّنه الحافظ. ينظر بلوغ المرام (ص٥٦).

(٥) ينظر سبل السلام، للأمير الصنعاني (١٤٦/١).

يُعنى الحديثيّ عند النظر إلى الحديث في أمور منها:

أ ـ تعدد الأسانيد والطرق، وهي التي اصطلح عليها بالأحاديث وإن كان المتن واحداً، فلو ساق المحدّث عشرة أسانيد ـ مثلاً ـ لمتن واحد سمّاها عشرة أحاديث، وهكذا.

ب ـ تباين المخارج، فينظر إلى تعدد المخرج أو تفرد شخص ما به وفيما إذا كان عدلاً أو مجروحاً فإن كان مخرجه عن مجروح فلا يلتفت للمتن حينئذٍ وإن تعددت الطرق إذ ليس كل ضعف يزول بمجيئه من طرق متعددة.

قال ابن رجب (٧٩٥هـ) ـ بعد ذكره جماعة من الأئمة الذين رووا عن الضعفاء ـ ما نصه: (قال ـ يعني الترمذي ـ: وكذلك من يعدهم من أئمة المسلمين، قرناً بعد قرن، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا، لم يخل حديث إمام من أئمة الفريقين[1] عن مطعون فيه من المحدثين وللأئمة في ذلك غرض ظاهر، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه والمنفرد به عدل أو مجروح)[2].

وقال ـ أيضاً ـ: (وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو متهم بالكذب أو من هو ضعيف في الحديث لغفلته، وكثرة خطئه، ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فإنه لا يحتج به، فمراده: أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العملية، وإن كان قد يروى حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب)[3].

قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ: (إن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة)[4].

---

(١) يعني ممن يجيز الرواية عن الضعفاء أو يمنعها.

(٢) شرح العلل (١/٣٨٢).

(٣) المصدر السابق (١/٣٧٥).

(٤) القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد (ص٨٩).



وقال ابن القيم (٧٥١هـ) ـ رحمه الله ـ: (أما قولهم: إن أحاديثه ـ أي سنن أبي داود ـ ضعاف، فكلام فيه إجمال، فإن أريد بها أنها ليست في درجة الصحاح التي لا علة فيها فصحيح، ولكن هذا لا يمنع الاحتجاج بها، ولا يوجب انحطاطها عن درجة الحسن، بل هذه الأحاديث وأمثالها هي الأحاديث الحسان، فإنها تعددت طرقها، ورويت من وجوه مختلفة، وعرفت مخارجها، ورواتها ليسوا بمجروحين ولا متهمين)[١].

٦ ـ ومن ذلك ـ أيضاً ـ تساهلهم في رواية أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب.

قال الإمام النووي (٦٧٦هـ): (إنهم قد يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال والقصص، وأحاديث الزهد، ومكارم الأخلاق، ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام وسائر الأحكام. وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه ورواية ما سوى الموضوع منه والعمل به[٢] لأن أصول ذلك صحيحة مقررة في الشرع، معروفة عند أهله)[٣].

وقد نقل عن جمع من الأئمة منهم عبدالله بن المبارك (١٨١هـ)، وعبدالرحمٰن بن مهدي (١٩٨هـ)، وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) قولهم: (إذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا)[٤].

(سئل أحمد بن حنبل وهو على باب النضر هاشم بن القاسم فقيل له: يا أبا عبدالله! ما تقول في موسى بن عبيدة، ومحمد بن إسحق؟ فقال: أما

---

(١) تهذيب السنن (١٧٠/٤).

(٢) يعني وفق الشروط المعروفة لا مطلقاً.

(٣) شرح صحيح مسلم (١٢٥/١).

(٤) تدريب الراوي، للسيوطي (٢٩٨/١).

موسى بن عبيدة، فلم يكن به بأس ولكن حدّث بأحاديث مناكير عن عبدالله بن دينار. وأما محمد بن إسحق فرجل تكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وقبض أصابع يديه الأربع)[١].

٧ - بعض الأحاديث أثبتوها ولم يشيروا إلى ضعفها لأنه قد لا يكون ضعف بعض رواتها قد بلغهم، وهذا لا يقدح فيهم أو في علمهم لأنه ليس أحد من البشر إلا وقد خفي عليه شيء أو أخطأ في تقديره وكان الباعث عليه محض الاجتهاد بعد استفراغ الوسع وبذل الجهد[٢].

قال ابن تيمية - رحمه الله -: (إن اشترط في المجتهد علمه بجميع ما قاله النبي ﷺ وفعله فيما يتعلق بالأحكام فليس في الأمة مجتهد، وإنما غاية العالم أن يعلم جمهور ذلك ومعظمه بحيث لا يخفى عليه إلا القليل من التفصيل)[٣].

وقال أيضاً - في بيان بعض أسباب الأعذار للأئمة -: (اعتقاد ضعف الحديث - يعني عند الإمام - باجتهاد وقد خالفه فيه غيره... ولذلك أسباب منها أن يكون المحدث بالحديث يعتقده أحدهما ضعيفاً والآخر ثقة، ومعرفة الرجال علم واسع. ثم قد يكون المصيب من يعتقد ضعفه لاطّلاعه على سبب جارح. وقد يكون الصواب مع الآخر لمعرفته أن ذلك السبب غير جارح إما لأن جنسه غير جارح أو لأنه كان له فيه عذر يمنع الجرح. وهذا سبب واسع وللعلماء بالرجال وأحوالهم من ذلك في الاجتماع والاختلاف مثل ما لغيرهم من سائر أهل العلم في علومهم)[٤].

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح، للعسقلاني (٢/٨٨٨).
(٢) ينظر الأحاديث الضعيفة والموضوعة وخطرها على الأمة. شاكر نعمة الله (ص١٤).
(٣) رفع الملام ص٢٢.
(٤) المصدر السابق ص٢٣ - ٢٤ بتصرف.

ومن قبيل خفاء حال الراوي ما قيل في رواية الإمام مالك عن (عبدالكريم أبي أمية) قال القاضي إسماعيل[1]: إنما يعتبر بمالك في أهل بلده أما الغرباء فليس يحتج به فيهم[2].

قال أبو عمر بن عبدالبر: (بصري، لا يختلفون في ضعفه، حسن السمت، غرّ مالكاً منه سمته، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه، كما غرّ الشافعيّ من إبراهيم بن أبي يحيى حذقه ونباهته وهو أيضاً مجمع على ضعفه.

قال الذهبي (٧٤٨هـ) في عبدالكريم أبي أمية: أخرج له البخاريّ تعليقاً، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمطرح)[3].

قال ابن الصلاح (٦٤٢هـ) ـ في بيان أسباب رواية مسلم عن جماعة من الضعفاء ـ: (أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتاً مفسر السبب وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذا، وقد قال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي وغيره: ما احتجّ البخاري ومسلم وأبو داود به من جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم محمول على أنه لم يثبت الطعن مفسر السبب)[4].

فالإمام قد يروي عمّن هو ثقة عنده أو عن مستور روى عنه جماعة ولم يأتِ بما ينكر عليه فظنّه صحيح الحديث، وغيره قد اطّلع على جرح فادح فيه، فإن من الرواة طائفة قد اختلفت حولها وجهات نظر العلماء، فكانوا بين مادح وقادح، والأمر متسع للاجتهاد.

---

(١) القاضي إسماعيل، أبو إسحق بن إسماعيل الأزدي المالكي شيخ المالكية في العراق، ثقة (تذكرة الحفاظ) (٢/٦٢٥).

(٢) شرح العلل، لابن رجب الحنبلي (١/٣٨١).

(٣) ميزان الاعتدال، للذهبي (٢/٦٤٦) بتصرف.

(٤) شرح صحيح مسلم، للنووي (١/٢٥).

لهذا وجدنا الإمام الذهبي - رحمه الله - يؤلّف في (الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم). ووجدنا له كذلك: (ذكر أسماء من تُكلّم فيه وهو موثّق) وهذا غير الأول، كما أن النقاد منهم المتشدّد ومنهم دون ذلك.

قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): (كل طبقة من النقاد لا تخلو من متشدّد ومتوسط. فمن الأولى: شعبة وسفيان الثوري، وشعبة أشدّ منه، ومن الثانية: يحيى بن القطان، وعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى أشد من عبدالرحمٰن، ومن الثالثة: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، ويحيى أشدُّ من أحمد، ومن الرابعة: أبو حاتم، والبخاريّ، وأبو حاتم أشدُّ من البخاريّ)[1].

ولا يرد على ما تقدم - قول الذهبي -: (لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قطّ على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة)[2] لأن البحث هو في فوات شيء على عالم لا على اتفاق جماعة منهم على توثيق ضعيف أو العكس، ومثالاً على هذا السبب راجع ترجمة - عمرو بن شعيب - في الميزان (٣/٢٦٣).

قال فيه الذهبي: (صدوق في نفسه، لا يظهر تضعيفه بحال، وحديثه قويّ لكن لم يخرجا له في الصحيحين فأجادا!)[3] يعني أنهما قطعا الكلام فيه بعدم التخريج له لكونه مختلفاً فيه - والله أعلم -.

٨ ـ أن سياق السند يبرىء من عهدته ووبال روايته إذ أنّه إحالة للنظر في سنده.

قال ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ): (قال شيخنا في شرح منظومته: لكن من أبرز إسناده من المفسرين أعذر ممن حذف إسناده لأن ذاكر إسناده

(١) النكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر (١/٤٨٢).
(٢) نزهة النظر، للحافظ ابن حجر ص١٩١.
(٣) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص١٤٥.



يحيل ناظره على الكشف عن سنده وأما من لم يذكر سنده وأورده بصيغة الجزم فخطؤه أشدّ كـ«الزمخشريّ» ـ والله أعلم ـ قلت ـ العسقلانيّ ـ: والاكتفاء بالحوالة على النظر في الإسناد طريقة معروفة لكثير من المحدثين وعليها يحمل ما صدر من كثير منهم من إيراد الأحاديث الساقطة معرضين عن بيانها صريحاً، وقد وقع هذا لجماعة من كبار الأئمة، وكان ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان ـ والله أعلم ـ)[1].

وقال الشوكاني (١٢٥٥هـ): (من أسند لك فقد أحالك على البحث عن أحوال من سمّاه لك)[2].

قال الحاكم (٤٠٥هـ)، وابن أبي زرعة (٢٥٣هـ) في ترجمة ـ خلف بن محمد الخيّام ـ: (كتبنا عنه الكثير وتبرأ من عهدته، وإنّما كتبنا عنه للاعتبار)[3].

وكذلك القاسم السياريّ، كان يروي عن محمد بن موسى بن حاتم القاشاني، ويقول: (أنا بريء من عهدته)[4].

وقال ابن حجر العسقلاني في ترجمة الطبراني ـ سليمان بن أحمد ـ: (إنّ الحفّاظ الأقدمين يعتمدون في روايتهم الأحاديث الموضوعة ـ مع سكوتهم عنها ـ على ذكرهم الأسانيد لاعتقادهم أنّهم متى أوردوا الحديث بإسناده فقد برئوا من عهدته وأسندوا أمره إلى النظر في إسناده)[5].

وقال الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ) في ترجمة ـ الخطيب البغدادي ـ: (أحمد بن علي بن ثابت الحافظ أبو بكر الخطيب: تكلم فيه بعضهم، وهو

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٦٢).
(٢) إرشاد الفحول ص٦٥.
(٣) ميزان الاعتدال، للذهبي (١/٦٦٢).
(٤) المصدر السابق (٤/٥١).
(٥) لسان الميزان (٣/٧٥) بتصرف.

وأبو نعيم وكثير من العلماء المتأخرين لا أعلم لهم ذنباً أكبر من روايتهم الأحاديث الموضوعة في تآليفهم غير محذرين منها!! وهذا إثم وجناية على السنن فالله يعفو عنّا وعنهم)[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: (وأبو نعيم يروي في «الحلية» في فضائل الصحابة وفي الزهد أحاديث غرائب يعلم أنها موضوعة، وكذلك الخطيب، وابن الجوزي، وابن عساكر، وابن ناصر وأمثالهم)[2].

٩ ـ أن الضعفاء الذين أخرج لهم الأئمّة هم ليسوا من الكذّابين المتعمدين للكذب، فهذه الطائفة لا يكتب حديث أصحابها الأئمّة المحققون ـ ولا كرامة ـ بل غيرهم قد يفعل ذلك وإنّما هم غالباً ما يجري الكذب على ألسنتهم دون أن يتعمّدوه، والضعف درجات ـ كما لا يخفى ـ.

قال ابن تيمية: (والناس في مصنفاتهم منهم من لا يروي عمّن يعلم أنّه يكذب مثل مالك، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمٰن بن مهديّ، وأحمد بن حنبل، فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ولا يروون حديثاً يعلمون أنّه عن كذّاب، ولكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه قد أخطأ فيه)[3].

قال ابن رجب الحنبليّ نقلاً عن الترمذيّ: (فكلُّ من كان متّهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطىء الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمّة أن لا يشتغل بالرواية عنه. ألا ترى أن عبدالله بن المبارك حدّث عن قوم من أهل العلم، فلمّا تبيّن له أمرهم ترك الرواية عنهم)[4].

---

(١) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم ص١١.

(٢) الردّ على البكريّ ص١٩.

(٣) منهاج السنّة (٤/١٥).

(٤) شرح علل الترمذي (١/٣٧٥).

وروى الإمام أحمد بن حنبل عن عامر بن صالح قال الذهبي[1]: واهٍ، لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهى من هذا، ثمّ إنّه سئل عنه فقال: ثقة، لم يكن يكذب. وقال ابن معين: كذّاب. وقال الدّارقطنيّ: يترك. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: جنّ أحمد! يحدث عن عامر بن صالح! اهـ.

ولعل مراد الإمام أحمد بن حنبل أنّه لم يكن ليتعمّد الكذب لأنه كان عالماً بالفقه والعلم والحديث والنسب وأيام العرب. وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً.

قال ابن تيميّة: (وقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبيّ روى طائفة من الأحاديث الموضوعات كالحديث الذي يرويه في أوّل كل سورة عن أبي أمامة في فضل تلك السورة، ولهذا يقولون: هو كحاطب ليل، وهكذا الواحديّ تلميذه وأمثالهما من المفسّرين ينقلون الصحيح والضعيف، ولهذا لمّا كان البغويّ عالماً بالحديث، أعلم به من الثعلبيّ والواحديّ، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبيّ، لم يذكر في تفسيره شيئاً من هذه الأحاديث الموضوعة التي يرويها الثعلبيّ ولا ذكر تفاسير أهل البدع التي ذكرها الثعلبيّ مع أن الثعلبيّ فيه خير ودين ولكنّه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ولا يميّز بين السنّة والبدعة في كثير من الأقوال)[2].

قال السيوطي (٩١١هـ): (روى الحاكم وغيره عن أحمد بن حنبل أنه رأى يحيى بن معين وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس وتعلم أنها موضوعة؟! فلو قال لك قائل أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه؟! فقال: يا أبا عبدالله، أكتب هذه الصحيفة فأحفظها كلها وأعلم أنها

(١) ميزان الاعتدال (٢/٣٦٠).
(٢) منهاج السنة (٤/٣).

موضوعة حتى لا يجيء إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس فأقول له: كذبت، إنما هي عن معمر عن أبان لا عن ثابت)[1].

فدلّ هذا على أن الكتابة عن الكذابين أمرٌ جدُّ مستشنع عندهم، بل إن طلبة الحديث كانوا يلحظون صنيع الأئمة فمن لم يكتب عنه إمام تركوه وضعفوه اعتماداً منهم على معرفتهم بالرجال وطول مراسهم وتمكنهم في هذا الميدان، فلربما تركوا الرجل وليس له جريرة إلا أن مالك بن أنس - مثلاً - لم يكتب عنه! كان ابن عيينة يقول: (إنّا كنّا نتبع آثار مالك بن أنس وننظر إلى الشيخ إن كان مالك بن أنسٍ كتب عنه وإلاّ تركناه)[2].

قال الذهبي في ترجمة - عيسى بن ميناء المقرىء -: (أما في القراءة فثبت، وأما في الحديث، فيكتب حديثه في الجملة: سئل أحمد بن صالح المصري عن حديثه، فضحك وقال: تكتبون عن كل أحد؟!)[3].

وقال ابن عديّ (٥٦٥هـ) في ترجمة - فائد بن عبدالرحمٰن -: (مع ضعفه يكتب حديثه).

قال مسلم بن إبراهيم[4]: دخلت عليه وجاريته تضرب بين يديه بالعود.

وقال محمد بن أيوب الضّريسي[5]، فقلت له: فَلِمَ كتب عنه حمّاد بن سلمة[6]؟

---

(١) تدريب الراوي (١/٣١٤).
(٢) شرح العلل، لابن رجب الحنبلي (١/٣٨٥).
(٣) ميزان الاعتدال (٣/٣٢٧).
(٤) مسلم بن إبراهيم: الحافظ أبو عمر الأزدي الفراهيدي مولاهم، قال ابن معين: ثقة (٢٢٢هـ) تذكرة الحفاظ (١/٣٩٤).
(٥) محمد بن أيوب الضّريسيّ: الحافظ المسند أبو عبدالله محمد بن أيوب الضريسي البجليّ، وثقه ابن أبي حاتم والخليلي (٢٩٤هـ) تذكرة الحفاظ (٢/٦٤٣).
(٦) ميزان الاعتدال (٣/٣٤٠).

وقال يحيى بن معين (٢٣٣هـ) في شأن ـ علي بن قرين ـ: (لا يكتب عنه كذاب خبيث)[١].

وقال أبو حاتم (٢٧٧هـ) في شأن ـ زفر بن محمد الفهري المدني ـ: (يكتب حديثه)[٢].

وقال في ـ زياد بن إسماعيل ـ: (يكتب حديثه)[٣].

وقال ابن عديّ في ـ ثابت بن قيس ـ: (هو ممن يكتب حديثه)[٤].

١٠ ـ أنهم يروون مميّزين بين ما أخطأ فيه الراوي وبين ما أصاب.

قال النوويّ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ: (روايات الراوي الضعيف يكون فيها الصحيح والضعيف، والباطل، فيكتبونها ثم يميّز أهل الحديث والإتقان بعض ذلك عن بعض، وذلك سهل عليهم معروف عندهم، وبهذا احتجّ سفيان ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ حين نهى عن الرواية عن الكلبيّ فقيل له: أنت تروي عنه؟ فقال: أنا أعلم صدقه من كذبه)[٥].

قال الشيخ ابن الصلاح ـ في الجواب عن إيراد مسلم بعض روايات الضعفاء في صحيحه ـ: (أن يكون ضعف الضعيف الذي احتجّ به مسلم طرأ بعد أخذه عنه باختلاط حدث عليه فهو غير قادح فيما رواه من قبل في زمن استقامته كما في أحمد بن عبدالرحمٰن بن وهب، فقد ذكر الحاكم أبو عبدالله أنه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم من مصر، فهو في ذلك كسعيد بن أبي عروبة، وعبدالرزاق وغيرهما ممن اختلط آخراً ولم يمنع ذلك من صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك)[٦].

---

(١) ميزان الاعتدال (١٥١/٣).
(٢) المصدر السابق (٧١/٢).
(٣) المصدر السابق (٨٧/٢).
(٤) المصدر السابق (٣٦٦/١).
(٥) شرح صحيح مسلم (١٢٥/١).
(٦) المصدر السابق (٢٥/١).

قال الطيبيّ (٧٤٣هـ) ـ في بيان مراتب ألفاظ الجرح ـ: (الثامن: من خلط لخرفه أو ذهاب بصره، أو لغير ذلك فيقبل ما روي عنه قبل الاختلاط ويردّ ما بعده وما شك فيه أيضاً، فمنهم عطاء بن السائب، احتجوا برواية الأكابر عنه كالثوري وشعبة. قال القطان: إلا حديثين سمعهما شعبة بآخرة عن زاذان، ومنهم عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود في أيام المهدي، ومنهم ربيعة الرأي شيخ مالك في آخر عمره، ومنهم سفيان بن عيينة قبل موته بسنتين)[١].

قال النسائي ـ في ترجمة محمد بن ميمون السكري ـ: (كان قد ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك، فحديثه جيد)[٢].

وقد قيل للبخاري: لِمَ رويت عن (إسماعيل بن أبي أويس)[٣]؟ قال: إنه أخرج إليّ كتابه فانتقيت منه، وكان إسماعيل يفتخر ويقول: هذه الأحاديث انتقاها محمد بن إسماعيل البخاري. وقد كذبه بعض أهل العلم واتهمه ابن معين بسرقة الحديث[٤].

وقال ابن خزيمة (٣٣١هـ) في ـ عبّاد بن يعقوب الرواجني ـ: (حدثنا الثقة في روايته المتهم في دينه، عبّاد)، ومن طريف ما يروى عنه: (قال القاسم بن زكريا بن مطرز: دخلت على عبّاد بن يعقوب ـ وكان يمتحن من سمع منه ـ فقال: من حفر البئر؟ فقلت: الله. قال: هو كذلك، ولكن من حفره؟ قلت: يذكر الشيخ. فقال: حفره علي! قال: فمن أجراه؟ قلت: الله. قال: هو كذلك، ولكن من أجراه؟ قلت: يفيدني الشيخ! قال: أجراه

(١) الخلاصة في أصول الحديث ص٨٩.
(٢) ميزان الاعتدال، للذهبي (٥٤/٤).
(٣) إسماعيل بن أبي أويس: أبو عبدالله بن عبدالله بن أويس محدِّث المدينة، قال عنه أحمد: لا بأس به، وضعفه النسائي (٢٢٦هـ) تذكرة الحفاظ (٤٠٩/١).
(٤) ينظر: هدي الساري، لابن حجر العسقلاني ص٥٥٢، الميزان للذهبي (٢٢١/١)، مقبل بن هادي الوادعيّ ص٧٣.



الحسين! ـ وكان مكفوفاً ـ فرأيت سيفاً فقلت: لمن هذا؟ قال: أعددته لأقاتل به مع المهدي. فلما فرغت من سماع ما أردت منه دخلت فقال: من حفر البئر؟ قلت: معاوية، وأجراه عمرو بن العاص، ثم وثبت وعدوت فجعل يصيح: أدركوا الفاسق عدوَّ الله فاقتلوه)[1].

قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) في عباد بن يعقوب: (روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثاً واحداً مقروناً وهو حديث ابن مسعود: (أي العمل أفضل...) وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره)[2].

وإخراج البخاري له ولأمثاله غير قادح في صحيحه، فإن من جاز القنطرة لا يلتفت إلى ما قيل فيه من طعن الأميين السبب لأنه مقابل لتعديل هذا الإمام.

قال الحافظ ابن حجر: (ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضياً لعدالته عنده، وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما، هذا إذا خرّج له في الأصول، فأما إن أخرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا وجدنا لغيره من أحد منهم طعناً، فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً أو في ضبطه لخبر بعينه، لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه. قال

---

(١) ميزان الاعتدال، للذهبي (٣٧٩/٢).

(٢) هدي الساري ص٥٧٩.

الشيخ أبو الفتح القشيري في مختصره، وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة وبيان شافٍ يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما)[1].

قال السيوطي[2] (٩١١هـ) - رَحِمَهُ اللَّهُ -: (جهل جماعة من الحفاظ قوماً من الرواة لعدم علمهم بهم وهم معروفون بالعدالة عند غيرهم، وأنا أسرد ما في الصحيحين من ذلك:

١ - أحمد بن عاصم البلخي[3]: جهله أبو حاتم لأنه لم يخبر بحاله، ووثَّقه ابن حبان، وقال: روى عنه أهل بلده.

٢ - إبراهيم بن عبدالرحمٰن المخزومي[4]: جهله ابن القطان وعرفه غيره، فوثقه ابن حبان وروى عنه جماعة.

٣ - أسامة بن حفص المدني[5]: جهله الساجي، وأبو القاسم اللالكائي. قال الذهبي: ليس بمجهول، روى عنه أربعة.

٤ - أسباط أبو اليسع[6]: جهله أبو حاتم وعرفه البخاري.

٥ - بيان بن عمرو[7]: جهله أبو حاتم، ووثقه ابن المديني وابن حبان وابن عدي وروى عنه البخاري، وأبو زرعة، وعبيدالله بن واصل.

(١) هدي الساري ص٥٤٣.
(٢) تدريب الراوي (٣٢٠/١).
(٣) تقريب التهذيب (١٧/١)، ميزان الاعتدال (١٠٦/١).
(٤) تقريب التهذيب (٣٨/١)، ميزان الاعتدال (٢٤٥/١).
(٥) التقريب (٥٢/١)، الميزان (١٧٤/١).
(٦) التقريب (٥٣/١)، الميزان (١٧٦/١).
(٧) التقريب (١١١/١)، الميزان (٣٥٦/١).



٦ ـ الحسين بن الحسن بن يسار[١]: جهله أبو حاتم، ووثقه أحمد وغيره.

٧ ـ الحكم بن عبدالله البصري[٢]: جهله أبو حاتم ووثقه الذهلي وروى عنه أربع ثقات.

٨ ـ عباس بن الحسين القنطري[٣]: جهله أبو حاتم ووثقه أحمد وابنه وروى عنه البخاري والحسن بن علي المعمري، وموسى بن هارون الحمال وغيرهم.

٩ ـ محمد بن الحكم المروزي[٤]: جهله أبو حاتم ووثقه ابن حبان وروى عنه البخاري) اهـ.

١١ ـ الرواية عنهم لأجل معرفة مروياتهم، وبيان ضعفها.

قال النوويّ: (إنهم رووها ليعرفوها، وليبيّنوا ضعفها لئلا يلتبس في وقت عليهم أو على غيرهم أو يتشككوا في صحتها)[٥].

(لقد سلك الإمام أحمد بن حنبل مسلكاً فريداً في تربية ابنه عبدالله على معرفة صحيح الحديث من سقيمه، فقد حفّظه خمسة عشر ألف حديث عن ظهر قلب ثم قال له: لم يقل النبي ﷺ شيئاً من هذا!! فقال: ولِمَ أذهبت أيامي في حفظ الكذب؟! قال: لتعلم الصحيح، فمن الآن احفظ الصحيح)[٦].

وقد كان أمر الرواية للمعرفة شائعاً لدى المحدثين وإن أنكره بعض

---

(١) التقريب (١/١٧٥)، الميزان (١/٥٣٢).
(٢) التقريب (١/١٩١)، الميزان (١/٥٧٦).
(٣) التقريب (١/٣٩٦)، الميزان (٢/٣٨٣).
(٤) التقريب (٢/١٥٥)، الميزان (٣/٥٢٧).
(٥) شرح صحيح مسلم (١/١٢٥).
(٦) كتاب السنة للإمام عبدالله بن أحمد بن حنبل (١/٣٩).

العلماء، كما قال إبراهيم الجوزجانيّ (٢٥٩هـ) بحق هؤلاء المحدثين: (فإذا استعتب فيه ـ أي في روايته عن الضعيف ـ قال: إنّما أكتبه للمعرفة، فيا سبحان الله، تكتب حديث أهل الصدق للمعرفة، وحديث المتهمين للمعرفة؟! فمتى تترك هذا وعسى أن ينشأ بعدنا قوم فإن عوتبوا فيهم قالوا: قد روى عنه فلان! فيتخذونه حجة، فكما نقول نحن اليوم لبعض البُلْه: لِمَ تروي عن فلان؟

قال: أليس قد روى عنه فلان؟ فقد صار حديث أهل الزيغ ـ أيضاً ـ يطلب بالطرق المظلمة بعد الحجّة الواضحة)[١].

(وقال الإمام أحمد ـ في رواية مهنّا ـ وسأله: لَمَ تكتب حديث أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف؟ قال: أعرفه.

وقال محمد بن رافع النيسابوري[٢]: رأيت أحمد بين يدي يزيد بن هارون وفي يده كتاب لزهير عن جابر الجعفي، وهو يكتبه. قلت: يا أبا عبدالله تنهوننا عن جابر وتكتبون عنه؟ قال: نعرفه.

وكذا قال أحمد في حديث عبيدالله الوصّافيّ: إنما أكتبه للمعرفة)[٣].

قال ابن رجب (٧٩٥هـ) ـ رحمه الله ـ: (وأما الذين كتبوا حديث الكذّابين من أهل المعرفة والحفظ فإنّما كتبوه لمعرفته)[٤] وهي كتابة لم تتعدَّ إلى مرحلة الرواية كما مرّ ـ سابقاً ـ.

١٢ ـ أنهم ساقوا تلك الروايات على سبيل النقد لها والكشف عن ضعفها ردّاً على من اغترّ بها وتوهم صحتها.

---

(١) أحوال الرجال ص٢٠٩.

(٢) محمد بن رافع النيسابوري: يروي عن عبدالرزاق وأحمد، كان زاهداً من خيار عباد الله (٢٤٥هـ) تهذيب (٨/٧٦) طبقات الحنابلة (١/٢٩٧).

(٣) شرح العلل، لابن رجب الحنبلي (١/٣٨٤).

(٤) المصدر السابق نفسه.



قال الحافظ محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ) ـ مجيباً عن سبب إيداع الأئمة الأحاديث الضعيفة في كتبهم وهي لم تصحّ عندهم ـ: (رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردوها وبيّنوا سقمها لتزول الشبهة)[١].

فهم إذن يقصدون بسياقة تلك المرويات الرد على من ظنّها صحيحة، وهذا يختلف عما جاء في السبب المتقدم عليه، وهو أن ما هناك كان لأجل معرفتها وتبيّن ضعفها لهم قبل غيرهم خشية التباسها عليهم ـ والله أعلم ـ.

١٣ ـ أنهم قصدوا بذلك مشابهة صنيع الفقهاء حيث يذكرون أدلة الخصم وهي عندهم ليست أدلة. قال الحافظ المقدسي ـ رحمه الله ـ: (أن يقال لقائل هذا الكلام ـ وهو الاعتراض آنف الذكر ـ رأينا الفقهاء وسائر العلماء يوردون أدلة الخصم في كتبهم مع علمهم أن ذلك ليس بدليل فكان فعلهما ـ يعني أبا داود والنسائي ـ هذا كفعل الفقهاء ـ والله أعلم ـ)[٢].

١٤ ـ أنهم اعتنوا بجمع تلك الثروة الضخمة من الأحاديث بأسانيدها حفاظاً عليها من ضياع قسم منها ـ فيما لو انصرفوا إلى نقد ما جمعوه من الروايات ـ ولو فعلوا ذلك جميعاً لتعذر عليهم جمعها فأدّوا الأمانة لمن بعدهم تاركين لهم مهمة النقد.

قال ابن جرير الطبري (٣١٠هـ) في مقدمة تاريخه: (فما كان في كتابي هذا مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهاً في الصحة ولا معنى له في الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤتَ ذلك من قبلنا وإنما أتي من قبل بعض ناقليه إلينا، وإنّما أدّينا ذلك على نحو ما أُدّيَ إلينا)[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن أبا نعيم صاحب «الحلية» روى كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة، بل موضوعة باتفاق علماء أهل الحديث،

---

(١) شروط الأئمة الستة ص٢٠.

(٢) شروط الأئمة الستة (ص٢٠).

(٣) تاريخ الأمم والملوك (٥/١).

وهو وإن كان حافظاً ثقة كثير الحديث واسع الرواية لكن روى كما هو عادة المحدثين أمثاله يروون جميع ما في الباب لأجل المعرفة بذلك وإن كان لا يحتج من ذلك إلا ببعضه)[1].

١٥ ـ إن ذلك تابع لشرط المحدث إذ إنّ لكلٍّ شرطه الذي يلتزمه في كتابه، وهذا الشرط يُعلم بممارسة كتابه لا بتصريحه ـ غالباً ـ، وشروط المحدثين متفاوتة فكان وارداً إخراج مرويات الضعفاء، سيما وأن منهم من هو محل اجتهاد بين القبول والرد ـ كما مر بنا ـ.

قال ابن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ) ـ رحمه الله ـ: (اعلم أن البخاري ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم ـ يعني أصحاب السنن الأربعة ـ لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي مما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل عنهم)[2].

وقال ـ أيضاً ـ: (إنهم لم يشترطوا ما ترجمه البخاري ومسلم ـ رحمهما الله ـ على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة، فإن البخاري قال: ما أخرجت في كتابي إلا ما صحّ وتركت من الصحاح لحال الطول. ومسلم قال: ليس كل حديث صحيح أودعته هنا الكتاب وإنما أخرجت ما أجمعوا عليه ومن بعدهم[3] ـ لم يقولوا ذلك فإنهم كانوا يخرجون الشيء وضده)[4].

والذي يتحصل بحصر أقوال أهل العلم أن الصور التابعة لشرط المحدّث هي:

---

(١) منهاج السنة (١٥/٤).

(٢) شروط الأئمة الستة ص١.

(٣) كذا ولعله (بعدهما).

(٤) شروط الأئمة الستة ص٢٠.

أ ـ لا يوجد في الباب غيره خصوصاً لدى من قصد إلى حصر أحاديث الأحكام التي احتجّ بها فقهاء الأمصار.

(قال ابن منده: وكذلك أبو داود... ويخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، ولأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره)[١].

ب ـ أو أن يخرج حديث أقوام لم يجمع على تركهم وكان السند متصلاً من غير إرسال أو قطع (قال الحافظ ابن منده: شرط أبي داود والنسائي إخراج حديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صحّ الحديث باتصال السند من غير قطع ولا إرسال)[٢].

جـ ـ أو أن يخرج الحديث الذي يعلم ضعف راويه مبيناً منبهاً في الغالب ولا يسكت عنه. قال السيوطي (٩١١هـ) ـ عن مستدرك الحاكم ـ: (ربما أورد منه ما لم يصحّ عنده منبهاً على ذلك)[٣].

وقال عن أبي داود وكتابه السنن: (فقد جاء عنه أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما كان فيه وهن شديد بيّنه)[٤].

وقال ابن رجب (٧٩٥هـ) أن الترمذي (قد يخرج عن سيء الحفظ وعمن غلب على حديثه الوهم، ويبين ذلك غالباً ولا يسكت)[٥].

وقال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) ـ في الجواب عن حديث ضعّفه العلماء في مسند أحمد: (والجواب عنه ممكن، لكن كفانا المؤنة شهادة

---

(١) حجة الله البالغة (١/٣٥٠) بتصرف.
(٢) الإمام أبو داود ومكانة كتابه السنن. تقي الدين الندوي ص٢٣.
(٣) تدريب الراوي (١/١٠٥).
(٤) تدريب الراوي (١/١٦٧).
(٥) شرح العلل (٢/٦١١).

أحمد بكونه كذب، فقد أبان عن علته، فلا حرج عليه في إيراده مع بيان علته)[1].

د - أو أن يلتزم جميع ما رواه الصحابيّ بغضّ النظر عن صحة الحديث المروي عنه أو ضعفه كما هو ملاحظ في المسانيد.

قال السيوطي (٩١١هـ): (أما مسند الإمام أحمد بن حنبل وأبي داود الطيالسيّ وغيرهما من المسانيد كمسند عبيدالله بن موسى، وإسحق بن راهويه، والدّارميّ، وعبد بن حميد، وأبي يعلى الموصليّ، والحسن بن سفيان، وأبي بكر البزّار، فهؤلاء عادتهم أن يخرّجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير مقيدين بأن يكون محتجّاً به أو لا، فلا تلتحق بالأصول الخمسة وما أشبهها)[2].

هـ - يخرج عنه لكونه مختلفاً فيه عند الأئمة بين الضعف والتوثيق أو لاختلاف الرواة عنه.

و - إذا سكت عن الضعيف فذلك اكتفاءً بما تقدم من الكلام حوله أو لشدة وضوح ضعفه واتفاق الأئمة على طرح روايته أو لذهول.

قال الحافظ ابن حجر - رَحِمَهُ اللَّهُ -: (وربما أخرج عن الضعيف وسكت عنه اكتفاءً بما تقدم من الكلام في ذلك الراوي وتارة يكون لذهول، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته، وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر)[3].

ز - أو يخرج له ما كان متابعاً عليه أو ظهرت له شواهد وعُلم أن له أصلاً، كما هو ملاحظ من صنيع صاحبي الصحيح.

ح - أو أنه قصد إلى جمع أصول الحديث فاضطره ذلك إلى بعض الضعيف.

---

(١) النكت على ابن الصلاح (٤٧٣/١).
(٢) تدريب الراوي (١٧١/١).
(٣) النكت على ابن الصلاح (٤٤٠/١).



قال الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ـ رحمه الله ـ: عملت هذا الكتاب إماماً إذا اختلف الناس في سنة رسول الله ﷺ رجع إليه.

وقال ابن الجزري (٨٣٣هـ): يريد أصول الأحاديث، وهو صحيح، فإنه ما من حديث ـ غالباً ـ إلا وله أصل في هذا المسند.

وقال العراقي (٨٠٦هـ): وأما وجود الضعيف فيه ـ أي المسند ـ فهو محقق، بل فيه أحاديث موضوعة. وقد جمعتها في جزء، وقد ضعف الإمام أحمد نفسه أحاديث فيه[1] واعترض الحافظ ابن حجر على كلام شيخه العراقي بقوله: (ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة مما أمر أحمد بالضرب عليها، فتركت سهواً)[2] أو أنها من زيادات القطيعي أو ابنه عبدالله.

١٦ ـ من الضعفاء من هم صادقون وإنّما تطرق الضعف إليهم من جهة ما حملوه من معتقدات فاسدة كحال (أهل البدع) من الرواة فضعفوا لذلك، ودلّ سبر أحوالهم على صدقهم وضبطهم وعدم استجازتهم الكذب على النبي ﷺ، فقبلت مرويات هؤلاء بشروط معروفة. ولو رُدّ حديث هؤلاء لذهب شطر السنة، وقد أخرج البخاريّ ـ رحمه الله ـ حديث عمران بن حطّان وهو من رؤساء الخوارج وكبير شعرائهم القائل في ابن ملجم قاتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يمدحه على ذلك:

يا ضربة من تقيّ ما أراد بها	إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه	أوفى البرية عند الله ميزانا

ولقد صدق من ردّ عليه بقوله:

---

(١) ينظر الباعث الحثيث، للعلامة أحمد شاكر (ص١٨٦) بتصرف.

(٢) تدريب الراوي، للسيوطي (١/١٧٣).

بل ضربة من غويّ أوردته لظى وسوف يلقى بها الرحمٰن غضبانا

وقد قيل أن البخاري أخرج له قبل أن يرى رأي الخوارج، وضعّف ابن حجر هذا القول، ونقل عن أبي زكريا الموصليّ[1] في تاريخ الموصل أن عمران هذا رجع في آخر عمره عن رأي الخوارج قائلاً: (إن صح ذلك كان عذراً جيداً، وإلا فلا يضرّ التخريج عمّن هذا سبيله في المتابعات - والله أعلم -)[2].

قال الذهبيّ (٧٤٨هـ): فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحدّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟

وجوابه أنّ البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلوّ التشيع أو كالتشيع بلا غلوّ لا تحرق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصّدق، فلو ردّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيّنة.

فإنه يقول: «هذا حديث على شرط الشيخين أو أحدهما» وفيه هذه العلة، إذ لا يلزم من كون الراوي محتجاً به في «الصحيح» أنه إذا وجد في أي حديث كان ذلك الحديث على شرطه، لما بيّناه. بل الحاكم كثيراً ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواته في «الصحيح» كحديث عكرمة عن ابن عباس، فيقول فيه: هذا حديث على شرط البخاريّ، يعني لكون البخاري أخرج لعكرمة - وهذا أيضاً تساهل - وكثيراً ما يخرج حديثاً بعض رجاله للبخاريّ، وبعضهم لمسلم، فيقول: هذا على شرط الشيخين، وهذا أيضاً تساهل. وربما جاء إلى حديث فيه رجل قد أخرج له صاحبا «الصحيح» عن شيخ معين لضبطه حديثه وخصوصيته به، ولم يخرجا حديثه

(١) أبو زكريا الموصلي: الحافظ القاضي أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي صاحب تاريخ الموصل (٣٣٤هـ) تذكرة الحفاظ (٨٩٤/٣).

(٢) هدي الساري ص٦٤١.

عن غيره لضعفه فيه، أو لعدم ضبطه حديثه، أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه، أو لغير ذلك، فيخرجه هو عن ذلك الشيخ، ثم يقول: هذا على شرط الشيخين، أو البخاري، أو مسلم. وهذا أيضاً تساهل، لأن صاحبي «الصحيح» لم يحتجّا به إلا في شيخ معين، لا في غيره فلا يكون على شرطهما ـ وهذا كما أخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد التطواني عن سليمان بن بلال، وغيره، ولم يخرجا حديثه عن عبدالله بن المثنّى، فإن خالداً غير معروف بالرواية عن ابن المثنى، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى: هذا على شرط البخاري ومسلم، كان متساهلاً. وكثيراً ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متهم بالكذب، وغالب رجاله رجال الصحيح، فيقول: هذا على شرط الشيخين أو البخاري أو مسلم، وهذا ـ أيضاً ـ تساهل فاحش! ومن تأمل كتابه «المستدرك» تبيّن له ما ذكرناه)[١].

وسبب ما وجد من التساهل في «المستدرك» أنّه لم ينقّح قبل إخراجه.

قال الحافظ ابن حجر: (وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سوّد الكتاب لينقحه فأعجلته المنيّة، قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك: إلى هنا انتهى إملاء الحاكم. ثم قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المملى قليل جداً بالنسبة إلى ما بعده)[٢].



(١) نصب الراية، للإمام الزيلعي (١/٣٤١ ـ ٣٤٢)

(٢) تدريب الراوي، للسيوطي (١/١٠٦).